



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٠/١١/٨ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد الساملي و جعفر ناصر حسين و اكرم طه محمد و اكرم احمد باهان و محمد صائب النفاذندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون فس كوركيس وحسين أبو الثمن المأثومين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب

طلبت محافظة القادسية (قسم عقود) بكتابها المرقم (١١٢١) المؤرخ ٢٠١٠/٥/٢٠ من المحكمة الاتحادية العليا ابداء الرأي في :
اولاً : مدى حجية القوانين والتعليمات والقرارات والأوامر المرعية الخاصة بتنفيذ العقود الحكومية عموماً وعند المقلوبة خصوصاً ومنها شروط المقاوله لأصل الهندسة المدنية والميكانيكية والكهربائية بقسمها الأول والثاني وكذلك تعليمات تنفيذ العقود الحكومية الصادرة والتي تصدر من وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي تجاه المقلون المدني العراقي وما هو المعمول في تطبيقه منهما في حالة التعارض ان وجدت .

ثانياً : مدى حجية الآراء القانونية الواردة من الوزارات والجهات الإدارية العليا ايجابية عن الاستفسارات الموجهة إليهم أمام القضاء عموماً (في مجال تنفيذ العقود الحكومية) ومدى حجية الرأي الوارد في كتاب وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي / دائرة العقود العامة الحكومية ذي العدد (١٥٠٨٥) في ٢٠٠٩/١١/١ أمام القضاء .

